

## المحاضرة الخامسة ..... حكم الترجمة الحرفية

حكم الترجمة الحرفية :

ولهذا لا يجد المرء أدنى شبهة في حرمة ترجمة القرآن ترجمة حرفية ،

فالقرآن كلام الله المنزل على رسوله ﷺ المُعْجَز بِالْفَاظِهِ وَمَعَانِيهِ الْمُتَعْبَد بِتَلَوْتِهِ ، وَلَا يَقُولُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ إِنَّ الْكَلْمَةَ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا تُرْجِمَتْ يُقَالُ فِيهَا إِنَّهَا كَلْمَةُ اللَّهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُلُّ إِلَّا بِمَا تَنْلُوَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ ، وَلَنْ يَتَأْتِي الإِعْجَازُ بِالْتَرْجِمَةِ ؛ لِأَنَّ الإِعْجَازَ خَاصٌّ بِمَا أَنْزَلَ بِالْغَةِ الْعَرَبِيَّةِ - وَالَّذِي يَتَعْبَدُ بِتَلَوْتِهِ هُوَ ذَلِكَ الْقُرْآنُ الْعَرَبِيُّ الْمُبِينُ بِالْفَاظِهِ وَحْرُوفِهِ وَتَرْتِيبِ كَلْمَاتِهِ ..

فترجمة القرآن الحرفية على هذا مما كان المترجم على دراية باللغات وأساليبها وتركيبها تخرج القرآن عن أن يكون قرآنًا.

. الترجمة المعنوية .

القرآن الكريم - وكذا كل كلام عربي بلغ - له معانٍ أصلية، ومعانٍ ثانوية ..

والمراد بالمعاني الأصلية المعاني التي يستوي في فهمها كل من عرف مدلولات الألفاظ المفردة وعرف وجوه تركيبها معرفة إجمالية ، والمراد بالمعاني الثانوية خواص النظم التي يرتفع بها شأن الكلام ، وبها كان القرآن معجزاً ، فالمعنى الأصلي لبعض الآيات قد يوافق فيه منثور كلام العرب أو منظومه ، ولا تمس هذه الموافقة إعجاز القرآن ، فإن إعجازه ببديع نظمه وروعة بيانه ، أي بالمعنى الثانوي ، وإيامه عن الزمخشري في كشافه بقوله: "إن في كلام العرب - خصوصاً القرآن - من لطائف المعاني ما لا يستقل بأدائه لسان".

حكم الترجمة المعنوية :

وترجمة معاني القرآن الثانوية أمر غير ميسور ، إذ إنه لا توجد لغة توافق

اللغة العربية في دلالة ألفاظها على هذه المعاني المنسنة عند علماء البيان  
خواص التراكيب، وذلك ما لا يسهل على أحد ادعاؤه ، فوجوه البلاغة  
القرآنية في اللفظ أو التركيب ، تكيراً وتعريفاً، أو تقديمًا وتأخيراً، أو ذكراً  
وتحذفاً، إلى غير ذلك مما تسامت به لغة القرآن ، وكان له وقوعه في النفوس  
- هذه الوجوه في بلاغة القرآن لا يفي بحقها في أداء معناها لغة أخرى،  
لأن أي لغة لا تحمل تلك الخواص .

أما المعاني الأصلية فهي التي يمكن نقلها إلى لغة أخرى وقد ذكر الشاطبي  
في المواقف المعاني الأصلية والمعاني الثانوية ثم قال: "إن ترجمة القرآن  
على الوجه الأول -يعني النظر إلى معانيه الأصلية- ممكن، ومن جهته  
صح تفسير القرآن وبيان معانيه للعامة ومن ليس لهم فهم يقوى على  
تحصيل معانيه ، وكان ذلك جائزًا باتفاق أهل الإسلام ، فصار هذا الإتفاق  
حجة في صحة الترجمة على المعنى الأصلي " .

ومع هذا فإن ترجمة المعاني الأصلية لا تخلو من فساد، فإن اللفظ الواحد  
في القرآن قد يكون له معنيان أو معان تتحملها الآية فيوضع المترجم لفظاً  
يدل على معنى واحد حيث لا يجد لفظاً يشاكِل اللُّفْظُ الْعَرَبِيِّ في احتمال تلك  
المعاني المتعددة

وقد يستعمل القرآن اللُّفْظُ في معنى مجازي فيأتي المترجم بلفظ يرادف اللُّفْظَ  
العربي في معناه الحقيقى ، ولهذا ونحوه وقعت أخطاء كثيرة فيما ثرجم  
لمعنى القرآن . وما ذهب إليه الشاطبي واعتبره حجة ، في صحة الترجمة  
على المعنى الأصلي ليس على إطلاقه ، فإن بعض العلماء يخص هذا  
بمقدار الضرورة في إبلاغ الدعوة بالتوحيد وأركان العبادات، ولا يتعرض لما  
سوى ذلك ، ويؤمر من أراد الزيادة بتعلم اللسان العربي .